



الجراية ودورها في معالجة مشكلة الفقر في اطار استراتيجيات الاقتصاد الاسلامي

م. د صفاء فليح حسن (1)

أ.م. د مهند خميس عبد (2)

كلية الادارة والاقتصاد/ جامعة الفلوجة

ملخص البحث

عالج البحث إشكالية أهمية الجراية كإحدى أبرز استراتيجيات الاقتصاد الإسلامي في تخفيف حدة مشكلات وتداعيات الفقر وحلّها منذ عصر صدر الإسلام وحتى عصورٍ عديدة تلتها، بحيث كان لمفهوم الجراية مكانةً واضحة لدى الخلفاء والأمراء المسلمين، فسعوا عبر الجراية إلى دعم المسلمين بالمال، والمأكل، والملبس، ورعاية العلم، والعلماء، وبناء المستشفيات، ودعم الرعاية الصحية المجانية للمسلمين المحتاجين، وقد اعتمد البحث على المنهج الوصفي والتاريخي، وتوصل إلى نتائج عديدة أبرزها أنّ تطبيق الجراية في العصر الحديث يلزمه ثقافة مجتمعية تبدأ من السلطة لتنتهي إلى الوعي الجماهيري بأهمية تطبيقها عبر المصارف والمؤسسات الإسلامية، ومؤسسات الدولة، وتبنيها لقوانين وتشريعات تعمل على تطبيق نظام الجراية اقتصادياً واجتماعياً.

الكلمات المفتاحية: الجراية، الإسلام، الاقتصاد الإسلامي، الفقر، استراتيجية.

Abstract

The research addressed the problem of the importance of the ration as one of the most prominent strategies of the Islamic economy in alleviating the severity of the problems and repercussions of poverty and solving them from the era of the beginning of Islam until many eras that followed, so that the concept of the ration had a prominent position among the Muslim caliphs, sultans and princes, so they sought through the ration to support Muslims with money, food, and clothing, And sponsoring science, scholars, building hospitals, and supporting free health care for needy Muslims. The research relied on the descriptive and historical approach, and reached many results, most notably that the application of ration in the modern era requires a societal culture that starts from power to end with public awareness of the importance of

applying it through Islamic banks and institutions, state institutions, and their adoption of laws and legislation that work to implement the pension system economically and socially.

Keywords: ration, Islam, Islamic economics, poverty, strategy.

مقدمة

يعد النظام الاقتصادي الإسلامي نظاماً منفرداً في سياساته، وأدواته، ومصادره التي يعتمد عليها في وضع القواعد والمبادئ الاقتصادية التي تسيّر عليها مؤسساته وقطاعاته المختلفة، إذ يعتمد على الشريعة الإسلامية التي مصدرها القرآن في وضع سياساته الاقتصادية التي بيّنها الله تعالى.

ويرتبط الاقتصاد الإسلامي بشكل وثيق بالأخلاق، فهو يحافظ على القيم الأخلاقية وفق ما فرضه الإسلام، وعلى الصدق والأمانة، ومراعاة جوهر الاقتصاد الإسلامي ألا وهو " الحلال " في كافة الأنشطة الاقتصادية.

كما يعد الاقتصاد الإسلامي ملامساً لواقع الإنسان ومعيشتته، ويهتم بالشمولية وليس فقط بالأموال المالية، لذا كان النظام الاقتصادي في الإسلام عادلاً في تلبية ضروريات الإنسان المسلم من السكن والتعليم والاستشفاء عن طريق العديد من الاستراتيجيات والسياسات، ومن أبرز تلك الاستراتيجيات أو الأدوات التي استخدمها النظام الاقتصادي الإسلامي لحل مشكلات الفقر، وتحقيق التنمية في المجتمع الإسلامي هي الجراية، والوقف، والصدقات وغيرها من الأدوات التي تسهم في تحسين مستويات المعيشة لدى عامة الناس وفق مبادئ وقواعد معينة.

ولكون الجراية إحدى أبرز استراتيجيات الاقتصاد الإسلامي في تحقيق التنمية المجتمعية عبر المساهمة في حل مشكلات الفقر، ولكون هذا المفهوم يعد كإحدى المفاهيم الاقتصادية التاريخية والإسلامية القديمة كان لا بدّ من تسليط الضوء عليه، وبيان أهميته كاستراتيجية لحل مشكلات الفقر في مجتمعاتنا اليوم.

أولاً – إشكالية البحث

تأتي إشكالية البحث وتتمحور حول السؤال الرئيسي الآتي:

ما هي أهمية الجراية كإحدى استراتيجيات الاقتصاد الإسلامي في حل مشكلات الفقر؟

وينبثق عن السؤال الرئيسي لإشكالية البحث مجموعة من التساؤلات البحثية الفرعية وفق الآتي:

1. ما هو مفهوم الجراية في الاقتصاد الإسلامي؟ وبماذا تختلف عن مفهوم الوقف؟

2. كيف طبّق المسلمون تاريخياً استراتيجية الجراية في تنمية مجتمعهم؟

3. كيف يمكن تطبيق الجراية لحل مشكلات الفقر في العصر الحديث؟

فقد تعاني بعض المجتمعات العربية والإسلامية اليوم من مشكلات الفقر وتداعياته المختلفة التي تمتد لتشمل البطالة، والهجرة، وارتفاع معدل الجريمة، وانعدام الأمن والاستقرار، وفي ظل هذه الأزمات يقدم الاقتصاد الإسلامي ومنذ قرون مضت استراتيجيات عديدة لحل مشكلات الفقر والتي انطوت تاريخياً بفعل حركات العولمة والاستشراق التي ألغت وطعنت في كثير من المفاهيم الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية لمجتمعاتنا العربية الإسلامية لأهداف استعمارية بحتة.

ثانياً – أهمية البحث

ينطلق البحث من أهمية مفادها هي أهمية الجارية في حل مشكلات الفقر، وانطلاقاً من أهمية مفهوم الجارية، وقلة الدراسات والأبحاث التي تناولت هذا المفهوم، وكثرة الخلط بينه ومفهوم الوقف، بالإضافة إلى أهمية العودة إلى ما وضعه الإسلام منذ قرون مضت باعتباره ديناً صالحاً لكل زمانٍ ومكان، وعليه، فإنَّ الأهمية تتجلى في بلورة أهمية هذا المفهوم في حل مشكلات الفقر في العصر الحديث اعتماداً على مفهوم اقتصادي تاريخي.

ثالثاً - أهداف البحث

يهدف البحث إلى تحقيق ما يلي:

1. توضيح مفهوم الجارية في الإسلام كاستراتيجية تنموية في حل مشكلات الفقر
2. الكشف عن أبرز استخدامات الجارية في بداية الإسلام.
3. محاولة الوصول إلى أبرز آليات تطبيق مفهوم الجارية على الواقع الاقتصادي الراهن في حل مشكلات الفقر.

رابعاً- فرضية البحث

يفترض البحث أن للجارية دور مهم في حل مشكلات الفقر.

خامساً - منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي في توصيف مفهوم الجارية وأهميته، وتوصيف الفرق بين الجارية والوقف، وكذلك في محاولة الخروج بآليات تطبيق الجارية في العصر الحديث إزاء حل مشكلات الفقر، كما تم الاعتماد على المنهج التاريخي في سرد بعض الوقائع التاريخية المتعلقة باستخدامات الجارية في العصور الأولى للإسلام ضمن نطاق الصحة والعلم والعلماء.

سادساً- هيكلية البحث

سيتم عرض مغزى ومدلول الجارية ومضمونها ومن بعدها سيتم تناول مغزى ومدلول الوقف وذلك بسبب اختلاط المعنى على البعض ما بين الجارية والوقف ، بحيث سيتم توضيح معالم الاختلاف بين الجارية والوقف، مع أبرز استخدامات الجارية في عصور الإسلام الأولى ضمن نطاق قضايا الفقر والحاجة.

المبحث الأول: ماهية الجارية كإحدى النظم الاقتصادية الإسلامية

تعد الجراية من أبرز العوامل التي تم الاستناد عليها في بنية النظام الاقتصادي، فهي لا تقتصر فقط على التبرع والاعمال الخيرية إنما تتخطاها إلى الاستعانة ببيت مال الله وهو المكان الذي تحفظ فيه الأموال العامة للدولة الإسلامية، فقد ساهمت الجراية في تقديم الكثير من الرعاية والمصالح ذات منفعة لأبناء الدولة كالمساجد والجوامع وأماكن الاستشفاء والمدارس وخصوصاً أولئك الذين لديهم وضع مادي متدني وأصحاب الوضع الصحي الخاص وغيرهم من ذوي الحاجة.

أولاً - مفهوم نظام الجراية

مع بداية ظهور الإسلام داخل المجتمعات العربية تجلّت الجراية بطريقة إنسانية على ضوء ارتباطها بالقواعد والتعاليم الإسلامية التي كان من أهدافها القيام بفعل الخير وتعزيز أواصر الالفة والمحبة وغيرها. (ناصر عبد الله، 1983م، ص41)، ومن مفاهيم وأشكال الجراية، هي رهن المهاجرين والانصار لأراضيهم وممتلكاتهم بهدف تخصيص منتوجاتها والمكاسب التي يحصلون عليها منها على المحتاجين والفقراء وطلاب وأهل العلم من أجل تقديم المساعدة الإنسانية لهم، وكانت أغلب ممارسات الجراية هذه، تحدث داخل المدينة المنورة ومكة المكرمة لتتوسع بعدها الى كل من الشام والعراق وغيرها. (آل ذياب، أسماء، 2011م، ص64)

وتعد الجراية من المؤهلات الخاصة في الأنظمة المالية والاقتصادية التي كانت متبعة منذ بداية الفتوحات الإسلامية، ومن إحدى أسباب العمران الاقتصادي للدولة الإسلامية، كما أن الجراية تعد من أفضل سبل الخير حيث ساهمت في بناء كل ما يحتاجه الانسان لاستمراره من دور عبادة ومستشفيات ومعاهد للتعليم وغيرها. (الصنعاني، محمد، 1960، ص87)

وبالاستناد الى المراجع والموارد المشهودة في التاريخ، فإن الجراية في العصر الاسلامي كانت منتشرة بشكل كبير، حيث عمد أثرياء المسلمين الى الانفاق على المحتاجين والفقراء من مأكّل وملبس ومشرب وغيره، بالإضافة الى تقديم المساعدات العينية والنقدية لطالبي العلم. (الصنعاني، ص72)

إن زمن الجراية يرجع الى عصر الدولة الأنثوية، عندما قام السلطان حينها بتحديد مبلغ سنوي لمدينة مكة بقدر ثمانية آلاف أردب من مادة القمح، وكان ذلك نتيجة وصوله خبر عن أمير مكة بأنه يتقاضى أموالاً نقدية وعينية من الحجاج بهدف إنفاقها على خدمة مكة. واستمرت هذه الجراية خلال عهد الأمويون والعباسيون الذين خصصوا بدورهم جرايات لمكة والتي لم تكن بشكل دائم أو ثابت إنما بحسب إمكانياتهم. (مكاوي حسام، 2017م)

ويمكن تعريف الجراية لغويّاً بأنها المهام والخدمات التي تقام بشكل دائم ومستمر، بحيث يقال في اللغة "جرى له أي أن هذا الشيء بقي مستمراً له". ويمكن الاستنتاج أن مدلول الجراية هو "الاستدامة والبقاء بشكل متواصل وثابت"، والصدقة الجارية هي الزكاة والإحسان والتبرعات المتواصلة". (الزيبيدي محمد، ص350)

أمّا عن تعريف الجراية كمصطلح، تم تعريفها بالكثير من التعاريف مثل أنها "تعبير عن تخصيصات منقولة يمكن تداولها والاستفادة منها كالملبس والمأكّل والأدوات وغيرها، ويمكن أن تخصيصات من المبالغ المالية تعطى للعمال والأجراء والمحتاجين، كما وتم تعريف الجراية أيضاً بمصطلح الدشيشة. وكانت أصول هذه الاعتمادات هي بيت مال الله والتي كانت

تودع فيها استثمارات المودعين ومواردهم المالية، وكان يتم استعمال هذه الموارد من أجل امتلاك المباني والعقارات وتقسيم إيراداتها على الفقراء والمساكين والعاملين". (الرحيم عبد الحسين، 1978، ص26)

كما وقد تم تعريف الجراية بعبارة أخرى، مثلاً أنها " كل ما يعطى للمساكين وذوي الحاجة من طلبية العلم والذين لديهم أوضاع صحية خاصة وكل شخص بحاجة إلى المأكل والمشرب وأمور الحياتية والمعيشية، بالطريقة التي تساعد على التحسين من وضعهم الاقتصادي والمعيشي على المدى القصير والبعيد بحيث لا ينقصهم شيء ولا يحتاجون أحد ويعيشون عيشة كريمة". (الرحيم عبد الحسين، ص27)

وبناءً على ما سبق، يمكن للباحثة أن تتوصل إلى تحديد تعريف شامل للجراية على أنها دليل للموارد المالية أو التخصيصات المنقولة والملموسة التي تُجرى (أي توزع) على المساكين وذوي الحاجة وطلبية العلم والباحثون ورجال الدين والعمال والأجراء وغيرهم من ذوي الحاجة، على مهلة من الزمن تكون معينة بذاتها أو تكون بشكل دائم ومستمر بهدف تعزيز ودعم وضعهم الاقتصادي والمعيشي.

ومن خصائص الجراية، هي أن تكون من المنقول ذات منفعة إنسانية كالمأكل والمشرب والملبس وغيرها، دوناً عن غير المنقول أصولاً كالعقارات والأراضي. (القرظبي أبو محمد علي، 2013م، ص149)

ثانياً – الفرق بين نظام الجراية ونظام الوقف

يختلف نظام الوقف عن نظام الجراية من حيث المفهوم والمضمون في بعض البنود، ويمكن إبراز هذا الاختلاف بتسليط الضوء على مفاهيم الوقف والجراية لغوياً. فعبارة الوقف لغوياً تدل على "الحظر والحجز والحرمان، والحجز هو عبارة عن حرمان شخص ما من إمكانية التصرف بشكل تام على ممتلكاته حتى لو كان هذا الملك ملموساً أو غير ملموس". (الفيروز آبادي مجد الدين، 2005، ص537)

إن الجراية تتشابه لغوياً مع الوقف من ناحية الاستدامة والثبات، إلا أن الوقف يأتي محدد ومعين بنوعه وذاته أي أنه المبالغ المالية المعينة له محددة القيمة والموارد العينية تكون محددة الكمية، بينما الجراية فهي مختلفة عن الوقف "لأنها تتغير فيها الاستدامة والبقاء بين فترة وأخرى، كما تتغير فيها نوعية الموارد والكميات المخصصة. والوقف بشكل عام هو وضع الأملاك تحت تصرف الاعمال الخيرية واستثمار منتوجاتها للخدمات الإنسانية دون مقابل". (الطرابلسي الحنفي، 2011م، ص3)

كما قام بعض الفقهاء بتعريف الوقف على أنه تحويل الملك الخاص المقدم الى مصدر نافع يستفيد منه فئة معينة من الناس بشكل خيري ودون مقابل ويمكن أن يكون هذا المورد المقدم حاصل بأجر معين ولكن دون إمكانية تملكه من أحد، كما يمكن أن يتم الأخذ من هذا المملوك الربح المستحصل منه وإعطائه لمن يستحقه بطريقة معينة ومستقرة وخلال مهلة زمنية محددة، على أن تبقى ملكية الوقف للشخص الذي حبس ملكه من أجل القيام بأعمال خيرية. (الطرابلسي الحنفي، ص4)

واستناداً على ما تم ذكره، يمكن القول أن الوقف هو مرتبط بمهلة زمنية معينة مبني على الاستدامة والثبات والبقاء، بينما الجراية يمكن أن تعطى بشكل يومي أو شهري أو في أي وقت على حسب الحاجة وبناء على أوضاع خاصة.

كما يمكن توضيح الاختلاف ما بين الجراية والوقف من ناحية التملك، بحيث لا يمكن أن يصار التملك في الجراية لأنها دائماً ما تكون من الأصول المنقولة وليست الثابتة على خلاف الوقف الذي يمكن أن يكون من الأصول الثابتة، وذلك استناداً الى رأي الباحثون الذين أقروا بأن كل ما يتم استهلاكه لا يمكن أن يصبح وقفاً. (الزحيلي وهبة، 1991، ص155)

كما قام أحد الفقهاء بتعريف الوقف على أنه حجز مال من أجل أخذ المنفعة منه، مقابل بقاء هذا المال المحبوس مقطوع من التصرف من المالك نفسه ومن غيره واعتبار هذا المال المحبوس هو عمل الله عز وجل ولا يجوز التصرف به"، لقد قامت الباحثة بتوضيح الرؤية الأخرى للوقف التي تختلف عن النوع الأول من الوقف الذي يبقى ملكية الوقف وحق التصرف به لمالكة الشرعي، بل تخطت الباحثة هنا موضوع ملكية الوقف ليخرج تماماً من ذمة مالكة ويضع منفعتها وربيعها لخدمة الفقراء وذوي الحاجة دون أن يكون للمالك من بعدها حق التصرف بها بتاتاً. (المالكي محمد، 2011م، ص76)

بينما كان للإمام أبي حنيفة رحمة الله رأي آخر عن الوقف فقد اعتبر الامام أبي حنيفة أن الوقف هو حجز المال العيني للأعمال الخيرية والتبرع بمنفعته لمساعدة الناس وتحسين أوضاعهم الاقتصادية في ظل الظروف الصعبة، مع شرط بقاء ملكية المال المحبوس وحق التصرف به لمالكة الأساسي، وإمكانية سحب الحبس عن ماله متى أراد أو إمكانية بيعه أو مهمما كان التصرف الذي أراده فلا مانع يمنعه من التصرف بملكه. كما يمكن أن يقسم الوقف الى قسمين، قسم خيرى ويكون لمهلة زمنية معينة أو دائمة، وقسم أهلي وهو الذي يكون على أشخاص محددين. (المالكي محمد، 2011م، ص18)

وعليه واستناداً لما تم ذكره، يمكن تقسيم الاختلافات بين الجراية والوقف على الشكل التالي: (الإشبيلى عبد الرحمن، 1988، ص551)

- أ. الجراية تعطى للمساكين وذوي الحاجة وطالبي العلم وأصحاب الأوضاع الصحية الخاصة، والمرضى، دون مقابل مادي لذلك إنما فقط عمل خيرى هدفه الأجر والثواب.
- ب. تكون الجراية عبارة عن موارد يمكن تأمينها بالمال كالموارد النقدية أو موارد معيشية كالمأكل والملبس والمشرب والعلم، بخلاف الوقف الذي يكون عبارة عن أصول ثابتة.
- ج. تقام الجراية بشكل خاص على المساكين وذوي الحاجة دون ميسوري الحال من الناس، على خلاف الوقف الذي يستفيد منه المحتاج والميسور بنفس الوقت.
- د. الجراية لا يمكن تملكها إنما فقط الانتفاع منها لأنها تتكون من أصول منقولة، بينما الوقف يمكن الانتفاع منه مع الإبقاء على ملكيته لمقدم الوقف.
- هـ. الجراية لا يمكن أن تصبح وقفاً، إنما الوقف يمكن أن يصبح في الوقت عينه جراية، في الحالة التي يكون الوقف فيها أرضاً فيها أشجاراً مليئة بالثمار، كون الثمار لا يمكن الإبقاء عليها على المدى الطويل لأنها تستهلك في أوانها، وبالتالي يمكن التبرع بهذه الثمار كعمل خيرى لينتفع منها أشخاص آخرون.

وذكرت بعض المراجع التاريخية أن أغلب ريع الوقف خصوصاً في عصر صدر الإسلام كانت تخصص جزءاً من الاموال لإعطائها إلى الفقراء والمحتاجين وغيرهم، ويمكن القول أن الجراية تندرج كجزء من أجزاء الوقف ضمن شروط معينة. (الإشبيلي عبد الرحمن، 1988، ص551)

المبحث الثاني: استخدامات نظام الجراية الاقتصادي في حل مشكلات الفقر في صدر الإسلام

أولاً - الجراية على العلم والعلماء

أولى الإسلام العلم أهمية كبرى فسعوا الى تعلمه وتعليمه، فبرزت اهتماماتهم بالقراءة والكتابة وتعليم القرآن والرياضيات وغيرها من الميادين التي قد تقيد الانسان في حياته ومستقبله عن طريق أنماط ومناهج مختلفة بدأت من المسجد لتصل الى المعاهد التعليمية بكافة مراحلها.

ومن خلال تقدم العلم وتطوره مع الوقت، كانت هناك فئة من المحتاجين والفقراء تحتاج بشكل ضروري الى الحصول على هذه التعاليم يتمكنوا من تحسين أمورهم الحياتية وتقديم حياة ومستقبل أفضل لأولادهم، ومن هنا جاءت الجراية على طلبه العلم والمراكز التعليمية.

(1) الجراية والمدارس

انطلقت المراكز التعليمية بدايةً من أماكن العبادة، إذ كان الناس يتلقون من خلالها مختلف التعاليم بكافة مجالات الحياة، واستمر الوضع على هذا الحال حتى نهاية العصور الوسطى، الذي توج بنظرية أهمية إنشاء المراكز التعليمية مقابل استمرار المساهمة العلمية في أماكن العبادة، والتي كان لها الدور البارز حينها.

كانت الجراية على المدارس الإسلامية من أعظم الاعمال الخيرية المقدمة من الناس ميسوري الحال والمحبين لعمل الخير والبر، والتي ساهمت في تشييد الكثير من المدارس بمختلف المناطق. كما كان الانفاق على المدارس يأخذ طابع الجراية والوقف، فكان تطور المدارس على صلة بتطور العقارات الموضوعه تحت الوقف لأنها كانت مصدر الأموال لإنشائها. (العمري عبد الله، 1990م، ص25)

وكان هناك صعوبة في إمكانية اكتشاف موقع المدرسة الأولى التي تم إنشائها، إنما يمكن القول أن الجراية كانت كثيرة على المدارس ضمن الدول العربية كالعراق والشام على الشكل التالي:

أ- الجراية على المدارس في بغداد:

ازدهرت مدينة بغداد في الحياة العلمية عن طريق المدارس التي خصص لها أصحابها العديد من الجرايات التي وزعت من أجل طلبه العلم فيها وعلى الباحثين والاساتذة، وكان أبرزها " المدرسة النظامية في بغداد" التي تم إنشائها بتكليف من إحدى وزراء السلطان والذي كان يدعى ألب أرسلان*¹ وكانت هذه المدرسة معنية بإعطاء كل ما يتعلق بالثقافة والتقاليد الإسلامية

¹ * ألب أرسلان: هو أبو شجاع ألب أرسلان محمد بن السلطان طغرل بك بن ميكائيل بن تفاق بن سلجوق التركماني الغزي الملك العادل عضد الدولة من عظماء ملوك الإسلام ، خطب له على منابر العراق وخراسان ودانت له الأمم ، وكان محبوبا عند الرعية غزا بلاد الروم

إضافة الى التركيز على التعاليم في كافة المجالات، كما أوضح الباحثون أن تلك المدرسة النظامية الموجودة في بغداد تعادل بمكانتها ومستواها العلمي ومساحتها الواسعة ما يشبه الجامعات في عصرنا الحالي، وذلك لأن أغنياء الدولة وميسوري الحال كانوا يجرون عليها الكثير من الأموال والخدمات المقدمة في سبيل خدمة الطلاب والأساتذة من مأكّل وملبس وكل احتياجاتهم، بالإضافة الى الجرايات مالية التي كان يتم صرفها للحصول على كل ما يلزم من أجل مراكز التعليم من مؤن ومعدات ورعاية صحية، حيث كانت تحوي حوالي 6000 طالب يدرسون فيها ويستحصلون على التعاليم اللازمة دون أي تكلفة منهم لقاء هذه التعاليم المقدمة من المدرسة. (عبد العزيز محمد، 1996م، ص72)

وعليه، يمكن أن يقال عن هذه الرعاية والأموال المقدمة، أنها من الجرايات التي خصصت من أجل هذه المدرسة والتي ساهمت في تفرغهم للعلم بشكل تام وإظهار إبداعاتهم التي ساهمت بدورها في التطور الثقافي والمجتمعي للدولة الإسلامية. (عبد العزيز محمد، 1996م، ص73)

ب- الجراية على مدارس الشام:

حصلت بلاد المشرق على تزايد كثيف للمراكز التعليمية والإسلامية، فقد وصل مجموع هذه المراكز الى حوالي 128 مدرسة موزعة في مختلف أنحاء الشام والتي تدرّس كافة أنماط ومناهج التعليم بكافة مجالاته واختصاصاته، وكان سكان المشرق من ميسوري الحال والذوات يتهافتون لتقديم الجرايات على المراكز التعليمية وتكريس بعضاً من الاوقاف والعقارات لبناء المدارس وتمويلها ودعمها. (عبد العزيز محمد، 1996م، ص74)

وكانت المدرسة الزجاجية من أعظم وأهم المدارس التي تم إنشائها في سوريا داخل مدينة حلب والتي كانت من المدارس المميزة والمهمة آنذاك، فقد اشتهرت بعلومها الكبيرة والمتشعبة. فقد عرف عن هذه المدرسة أنها انطلاقة النهضة والتطور لمدينة حلب على المستوى الاكاديمي والثقافي. وفي المقابل حصلت هذه المدرسة على الجراية من خلال حصص هائلة من الأموال لا تقدر بثمن او بمبلغ معين، فقد ساهمت هذه المدرسة على تخريج ما يزيد عن 10 آلاف تلميذ والذين ساهموا بدورهم في تطوير بلادهم من الناحية الاجتماعية والاقتصادية والحضارية. (ابن شداد عز الدين، 1991م، ص108)

وبناء على ما تم ذكره، فإن الجراية على المدارس كانت توزع مخصصاتها ما بين نفقة رواتب للعلماء والمعلمين وطلبة العلم، ومخصصات سنوية من القمح والشعير واللحوم، بالإضافة الى مخصصات زراعية ومخصصات كاملة من الاغطية والقناديل والمواد العينية من أجل تأمين كافة وسائل الراحة.

(2) الجراية على أهل العلم

كان لأهل العلم مكانة رفيعة في عصر صدر الإسلام، فقد تكفلت بيوت مال المسلمين والبيوت العامة الانفاق عليهم سنوياً دون انقطاع من مأكّل ومشرب وملبس ومصاريق، باعتبارهم ضماناً للتطور الحضاري العربي. (الفراء أبو يعلى، 2000م، ص35)

وافتح قاعاً وأربع الملوك ، توفي سنة 465 هـ / 1072 م، للمزيد انظر: ابن الجوزي، ابو الفرج، 1954م، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الفكر العربي، القاهرة، ج 16، ص147.

وتمثلت بعض الجرايات على العلماء في ذلك العصر عن طريق إجراء جلسات المناقشة والحوار والمنافسة فيما بينهم، بالإضافة الى تقديرات عديدة من الجراية على العالم الذي يفوز عن طريق القناعة والثقة أو بطرح الأفكار والنظريات التي يراها العالم محاولاً أن يؤكد وجودها العلمي عن طريق عرضه للحجج والأدلة من أرض الواقع واختبارات لتأكيد صحة ما يدلي به (الزهراني ضيف الله، ص195) ، ومثال على ذلك، في عهد الخليفة السفاح قام بمنح 100 ألف درهم لكل من العالمين خالد بن صفوان التميمي و ابراهيم بن مخزومة الكندي نتيجة إجراء مناظرة علمية بينهما. (الزهراني ضيف الله، ص196)

واستمر بعض الحكام وأصحاب المناصب في الدولة على تحديد مبالغ مالية معينة مختصة بفئة الباحثين وقيامهم بصرف الكثير من الجراية لهم، وخاصة علماء العهد العباسي حيث كانوا يحصلون على حصص مادية هائلة من خلفاء الدولة العباسية تقدر بما يزيد عن 30 ألف دينار، كما أشارت بعض المصادر التاريخية أن أحد خلفاء الدولة العباسية وكان يدعى مهدي، قد قام بتخصيص مبلغ 2000 دينار لكل طالب علم بشكل سنوي. (بن المواز أحمد، 2004م، ص101)

وتميز العصر الإسلامي وخصوصاً عهد صدر الإسلام بعد الجراية بالحصول على مبالغ عظيمة من الأموال من اجل الباحثين وطلاب العلم، الامر الذي ساهم في النمو الاقتصادي للبلاد خاصة في فترة حكم الخليفة المتوكل، وبقي هذا النمو الاقتصادي في تطور وازدهار الى حين هيمنة الخلافات السياسية في أواخر العهد العباسي والتي أدت الى تردي كل من الوضع السياسي والاقتصادي الذي أدى بدوره الى تغيير الخلفاء لسياساتهم المتبعة تجاه الباحثين في العلم لديهم وأوصلت الجراية الى النهاية وأصبحت بحكم العدم نتيجة النزاعات والحروب. (بن المواز أحمد، 2004م، ص102)

كانت الجراية على المراكز التعليمية داخل مكة لها انعكاس واضح في انتقال الصدقات والتبرعات الخيرية التي كانت تقام داخلها، حتى وصل صداها وأثرها إلى دول المغرب العربي، ومنها بيت المقدس الذي ساعد على التأثير في الحراك الفكري للدولة الإسلامية وخاصة في الفترة التي انقضى فيها الاحتلال الصليبي واختفى بشكل كامل. (بن الحسين مسعودي، 2005م، ص174)

ازدهرت الجراية في عهد الخليفة وذوي المكانة خلال العصر العباسي بالشكل الذي يتماشى مع أوضاع الدولة واقتصادها، حيث نال أهل العلم مقامات ومراكز مهمة وأصبحوا ذو شأن في البلاد بالإضافة الى حصولهم على الزهد والرفاهية والعيش عيشة كريمة ومرموقة، إلا أنه مع انتهاء الحكم العباسي تغيرت المفاهيم والمستويات وكميات الجراية التي كانت تقام على المنهج العلمي والمراكز التعليمية والباحثين بشكل عام.

ثانياً – الجراية على الرعاية الصحية

مع توسع نطاق تواجد البيمارستانات¹ *، في مختلف المناطق داخل الدولة الاسلامية ووضع العديد من الأوقاف لها تحت خدمتها لتأمين كافة مستلزماتها واحتياجاتها، بدأ أصحاب الحكم وميسوري الحال بزيادة الجراية عليها عن طريق تأمين كافة

*البيمارستان كلمة فارسية الأصل تعني مستشفى ومعناها «محل المريض». كانت للبيمارستانات في العصور الوسطى دورا للعلاج وكانت أيضا معاهد لتدريس الطب. واستعمل العثمانيون مصطلح دار الشفاء.

المستلزمات العينية والمادية التي قد يكون بحاجتها كل من الأطباء والمرضى والمرضى من أجل الحصول على خدمات استشفائية على مستوى عالٍ:

(1) الجراحة على العلاج والاستشفاء

ازدادت البيمارستانات بطريقة طالت فيها أغلب الدول الإسلامية، فأصبحت موجودة في كل المناطق المختلفة التابعة للدولة، الأمر الذي أدى معها الى ضرورة زيادة تأمين جميع المستلزمات الطبية وغير الطبية للمرضى والقائمين على علاجهم كالأطباء والمرضى المساعدين بشكل عام. ومن هنا يمكن القول أنه تفاوتت الجراحة على البيمارستانات بتفاوت الفترات الزمنية في العصر الاسلامي، حيث كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه السباق الذي أجرى على المرضى في العصر الإسلامي كما أشارت المراجع التاريخية، وذلك حينما كان في يوم من الأيام وأثناء عودته من بلد المشرق، مرّ على قوم من النصارى مصابين بالجذام، فأعطى أوامر بأن يقدم لهم التبرعات وأن يتم الجراحة عليهم للحصول على ما قد يلزمهم من مؤن وأدوية وامور عينية أخرى. (الهوني فرج، 1987م، ص218)

كما أن أولى البيمارستانات التي قامت بتقديم الامدادات الصحية والرعاية الخالية من أية تكاليف ليستفيد منها عموم الناس هي في فترة العصر الأموي، حيث كان الخليفة الاموي يقوم بالجراحة على المصابين بالجذام وأصحاب المرض المزمن والمرضى المصابين بمرض خطير، ويجري عليهم بالمال والملبس والمؤن وغيرها من الاحتياجات التي قد تلزمهم، مقابل حجزهم في أماكن خاصة دون السماح لهم بالاختلاط مع باقي الناس وذلك منعاً لانتشار الامراض المعدية بين رعيته باعتباره أنه بذلك يقوم بالحفاظ على السلامة العامة لشعبه. (ابن الجوزي ابو الفرج، 1954م، ص287)

وكانت الدولة في العصر العباسي الثاني، تقوم بالجراحة على أموال محددة ومعينة من أجل القيام بتوفير الرعاية اللازمة والحصول على الامدادات والمعدات الطبية لدعم البيمارستانات، ومراكز بيع الادوية والحصول على العقاقير والاستشفاء على حساب حكام الخلافة وأصحاب الذوات والاعنياء، ويمكن القول أن كل هذه المبالغ المالية تودع للجراحة بهدف تأمين كافة المستلزمات اللازمة، بالإضافة للإعانات المالية للمرضى، وهذا ما جعل من العصر العباسي الثاني نقلة نوعية لأهداف الجراحة التي أصبحت بعد هذا العصر تركز وتقام على الاستشفاء والامدادات الطبية والاهتمام بالمرضى وتوفير كافة المستلزمات العينية والنقدية لدعم المستشفيات والمراكز العلاجية. (الزهيري محمد بن سعد، 2001م، ص161)

(2) الجراحة على بناء البيمارستانات (المشافي)

تعد الجراحة من أعظم أنواع التبرعات والعمل الخيري الهادف التي شهدها العصر الاسلامي، فكان الحكام والاعنياء ورجال الدين يتهافتون على القيام بالجراحة ليكسبوا أجرها عن طريق خدمة الناس والجراحة على اهل العلم والطلبة والمرضى والايتماء. (العلوي عبد الحميد، 1967م، ص136)

وكانت البيمارستانات مستشفيات عامة تعالج فيها الأمراض الباطنية والرمدية والعقلية وتمارس فيها العمليات الجراحية، يتم العلاج فيها عن طريق طاقم طبي متخصص. كان الأطباء المسلمين هم أول من فرق بين المستشفى العام ودور العجزة والمصحات التي تعزل فيها المجانين وأصحاب الأمراض الخطيرة مثل الجذام. ويعتبر البيمارستان هو الأساس الحقيقي للمستشفيات المعاصرة.

تنوعت البيمارستانات على مستويات عدة على مدار تعاقب الفترات الزمنية للعصر الإسلامي، حيث كانت بداية البيمارستانات على المستوى البسيط لتصبح فيما بعد من البيمارستانات الكبيرة ذات مستوى عالي، على أثر التطورات والمساعدات التي قدمت لها من رعاية صحية مميزة ومعدات طبية متطورة وكل ما يمكن أن يحتاجه المريض ليتم توفير له العلاج والرعاية التي تساعد على حصوله على الراحة النفسية والجسدية والشفاء اللازم.

نالت البيمارستانات اهتمام كل من الحكام والاعنياء حيث حصلت على دعم كبير وتنمية مستدامة من قبلهم أدت الى تطورها بشكل لا يضاهاها شيء في مستواها العريق، كما أصبح يرتادها مختلف فئات المجتمع، ولم تكن حكرًا على فئة معينة بل كانت متاحة للفقير والغني. ومع انتشار البيمارستانات في مختلف المناطق في البلاد، ساهم هذا الانتشار الى نشوء المراكز التعليمية الطبية ليتم تعليم الطب فيها، وعلى أثر هذه المراكز التعليمية أصبحت جميع البيمارستانات تحتوي على كادر طبي متكامل من جميع الاختصاصات دون أي نقصان. (الحميري عبد المنعم، 1980م، ص197)

كما قامت البيمارستانات بالاعتماد على فكرة العلاج بشكل مجاني أي دون مقابل، حيث قامت الدولة نفسها بتغطية هذه التكاليف سواء المصاريف او رواتب الموظفين وكافة تكاليف الرعاية الطبية للمرضى. (الحميري عبد المنعم، 1980م، ص199)

ولأن البيمارستانات كانت ذات مركز مهم وعظيم وذات مستوى رفيع من الناحية الطبية، كان يتم ارسال العديد من الباحثين وعلماء الطب للدراسة فيها واكتساب الخبرات داخلها، الأمر الذي حول البيمارستانات للحصول على نقلة نوعية لتصبح بنفس مستوى المراكز التعليمية كالجامعات.

كما أن طريقة بناء هذه البيمارستانات كان مليء بالتفاصيل الدقيقة في إتمام تنفيذها، حيث تم اعتبارها من أفخر المباني الإسلامية التي تم بناءها سواء من ناحية الروعة والبهاء أو من ناحية الدقة في التنفيذ والتي أضافت على الهندسة المعمارية الإسلامية إضافة غير مسبوقه رفعت الشأن الإسلامي وألقت الضوء على رونق التميز بكافة المجالات. (الحميري عبد المنعم، 1980م، ص201)

ثالثاً -تطبيق الجراية في الواقع المعاصر ودورها في حل مشكلات الفقر

يمكن بالاعتماد على ما تقدّم التوصل إلى أبرز استخدامات الجراية في العصر الحديث والتي من الممكن أن تمثل ثمرات هذه الاستراتيجية الاقتصادية الإسلامية في حل قضايا الفقر ومشكلاتها وفق الآتي، وبحسب وجهة نظر الباحثة:

1. في التمويل الإسلامي:

يمكن تطبيق مفهوم الجراية عبر استخدام الأرباح في عمليات المضاربة والاستثمار في تخصيص مشاريع استثمارية وفق هذه الأرباح يتم من خلال التواصل والتشبيك مع المنظمات الإنسانية، والحصول على بيانات من الجهات الرسمية بالشباب العاطلين عن العمل، والعمل على توظيفهم بهذه المشاريع، ومن ثم توظيف أرباح هذه المشروعات في تنمية البنى التحتية وبعض مرافق المجتمع العامة بما يضمن تحسين مستويات ومؤشرات الحياة الاجتماعية والصحية للناس في البلدان العربية والإسلامية.

2. في القانون والتشريع:

من خلال تطبيق مفهوم الجراية لدى السلطتين التشريعية والتنفيذية، تسعى الدولة إلى إصدار تشريعات وقوانين اقتصادية من شأنها أن تعمل على رسم سياسات اقتصادية جديدة وفق استراتيجية الجراية تعمل على تخصيص الدولة مبالغ من إيراداتها في إعالة الفقراء ومحدودي الدخل، وربما هذا ما يتشابه مع مفهوم إعادة توزيع الثروة في العلوم السياسية، وعليه، يمكن أن تسهم الدولة في مساعدة الفقراء مادياً وإعانتهم عبر توزيع المال شهرياً، أو مخصصات للاستطباب والتعليم وغيرها.

3. في التعليم:

قد تعمل المصارف الإسلامية، والمؤسسات الإسلامية، والحكومية وفق استراتيجية الجراية على تخصيص منح دراسية، ومبالغ مالية لدعم الأبحاث العلمية، والدراسات الأكاديمية، والتحفيز عليها، وبناء مراكز الأبحاث، واستثمارها في تنمية المجتمع، وتوظيف الباحثين، وإنشاء المشروعات التنموية مما يسهم في تحسين الواقع الاجتماعي، والنمو الاقتصادي للدولة.

4. في المصارف الإسلامية:

وفق استراتيجية الجراية، يمكن أن تخصص المصارف الإسلامية جزءاً من أرباحها السنوية في عملية الإقراض المرفق بخصومات، وهو فكرة غير مطبقة حتى اليوم لكون المصارف تبغى الربح حتى لو كانت إسلامية، لذا، عبر أرباحها، يمكنها منح قروض للشباب لإنشاء مشاريع استثمارية صغيرة ومتوسطة، مع تقسيط دفعات السداد بخصومات مستمرة من القروض لمن يسدد في المواعيد المحددة.

الخاتمة والاستنتاجات

يمكن الخروج بمجموعة من الاستنتاجات العامة كالآتي:

1. للجراية أهمية اقتصادية كبيرة على صعيد تنمية المجتمع.
2. للجراية دور تاريخي في بناء اقتصاد إسلامي متين وشامل ويتميز بالعدالة.
3. للجراية دور بارز فيما لو طبقت في العصر الحديث لما قد تساهمه من تحوّل جذري في النمو الاقتصادي للدول الإسلامية التي تواجه نسب مرتفعة من الفقر وتداعياته ومشكلاته.
4. للجراية أهمية في بناء الثقة بين الدولة والمواطنين، وبين القطاعات الاقتصادية الإسلامية وعمالها من خلال دعمها للمصلحة العامة دون إهمال أو تحييز للمصلحة الشخصية أيضاً، وهو ما يعني التوازن الاقتصادي في المعاملات المالية والأخلاقية وفق نظام الجراية.

التوصيات

يمكن طرح بعض التوصيات إلى المؤسسات والقطاعات الاقتصادية الإسلامية وفق التالي:

1. البحث والتقصي حول مفهوم الجراية ونظامها في الإسلام، ومحاولة الاستفادة من تجارب المسلمين آنذاك في تحسين واقع المواطنين، وتخفيض نسب الفقر وتداعياته ضمن المجتمع الإسلامي.
2. محاولة تعزيز ونشر ثقافة الجراية مؤسساتياً وتنظيماً بما يضمن تحقيق الوعي الاقتصادي والمعرفي لدى أطراف العلاقة.
3. محاولة إشراك وسائل الإعلام في تعزيز الوعي حول أهمية الجراية ودورها كاستراتيجية اقتصادية في حل مشكلات الفقر.
4. محاولة إزالة كافة العوائق التي تقف في طريق تطبيق نظام الجراية ضمن المؤسسات الحكومية والمصرفية الإسلامية.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً - المصادر

1. ابن الجوزي، ابو الفرج، 1954م، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الفكر العربي، القاهرة، ج 16.
2. ابن شداد عز الدين، محمد بن علي بن إبراهيم، 1991م، الأعلام الخطيرة في ذكر أمراء الشام والجزيرة، تحقيق يحيى زكريا عبارة، المجلد الثاني، الجزء الاول، منشورات الثقافة السورية، دمشق.
3. الإشبيلي، عبد الرحمن، 1988م، كتاب العرب و ديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر ، بيروت، الطبعة الثانية.
4. بن الحسين، مسعودي، 2005م، مروج الذهب ومعادن الجواهر، مراجعة كمال مرعي، المكتبة العصرية، بيروت.
5. الحميري، عبد المنعم، 1980م، الروض المعطار في أخبار الأقطار، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر.
6. الحنفي، عبد الغني، 1971م، اللباب في شرح الكتاب، تحقيق محمد محي الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ج2.
7. الزبيدي، محمد، دت، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية للنشر والتوزيع، بيروت، الجزء 37.
8. الزحيلي، وهبة، 1991م، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر للنشر والتوزيع، دمشق، ج8.
9. الزهري، محمد بن سعد بن منيع، 2001م، كتاب الطبقات الكبير، تحقيق علي عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة، ج1.
10. الطرابلسي الحنفي، 2013م، برهان الدين، دت، كتاب الإسعاف في أحكام الأوقاف، دار الجزيرة للنشر والتوزيع، القاهرة.
11. الفراء، أبو يعلى، 2000م، الأحكام السلطانية، صححه وعلق عليه محمد الفقي، دار الكتب العلمية، ط2، بيروت.
12. الفيروز آبادي، مجد الدين، 2005م، القاموس المحيط، تحقيق عبد النعيم عرقسوسي، دار التراث العربي، بيروت.
13. القرطبي، أبو محمد علي، دت ، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، ج8.
14. المالكي، محمد بن احمد، دت، 2011م، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، بيروت، ج4.

ثانياً - المراجع

1. آل ذياب، أسماء، الرعاية الصحية والطبية في القرن الأول الهجري، دراسة ماجستير، جامعة الشارقة، 2011م، الشارقة.
2. أولاد ضياف، رابح، الجراية في الدولة الإسلامية من صدر الإسلام حتى سقوط بغداد 656هـ/1258م، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية والإسلامية، جامعة الحاج لخضر، الجزائر، 2014م.
3. الرحيم، عبد الحسين، 1978م، الخدمات العامة في بغداد 656هـ - 1009 هـ، منشورات دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد.
4. الزهراني، ضيف الله، دت، مصادر السيرة النبوية، منشورات وزارة الدعوة والإرشاد الديني، الرياض.

5. الصنعاني، محمد، 1960م، سبل السلام، مكتبة البابي الحلبي، القاهرة، الطبعة الرابعة، الجزء الثالث.
6. عبد العزيز، محمد، 1996م، الوقف في الفكر الإسلامي، منشورات وزارة الاوقاف المغربية، الرباط.
7. العلوجي، عبد الحميد، 1967م، تاريخ الطب في صدر الإسلام، مطبعة أسعد، بغداد.
8. العمري، عبد الله، 1990م، تاريخ العلم عند العرب، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، ص25.
9. ناصح، عبد الله، 1983م، التكافل الاجتماعي في الإسلام، دار السلام، الرياض.

ثالثاً – المواقع الإلكترونية:

مكاوي، حسام، الجراية جزء من النظام الاقتصادي في الدول الإسلامية، صحيفة مكة المكرمة، 18 شباط 2017م، تاريخ الاطلاع 14 آب 2023م:

<https://cutt.us/JdhpC>